




المركز الدولي للحقوق والحريات

التحديث الحقوقي الأسبوعي

12/4-18/4/2026



20-4-2026

تاريخ الإصدار

رقم الأرشفة

المخلص التنفيذي:

كشف الأسبوع المرصود عن مشهد حقوقي معقد يتسم باستمرار الانتهاكات الممنهجة ضد الحقوق الأساسية، حيث تم توثيق 59 حدثاً موزعة بين انتهاكات حقوقية مباشرة، واعتداءات على السيادة، وتقصير في إنفاذ القانون، والنزاعات المسلحة.

أهم المؤشرات المستخلصة:

1. المس بالحقوق الغير قابلة للتصرف: سجل هذا الأسبوع في انتهاك الحقوق "غير القابلة للاشتقاق"، لا سيما عبر توثيق حالات القتل خارج نطاق القانون و التعذيب, مما يؤشر إلى غياب الرقابة على مراكز الاحتجاز وتفشي سياسة الإفلات من العقاب.
2. ترسيخ واقع عسكري حدودي: شكلت انتهاكات السيادة في الجنوب السوري (القنيطرة ودرعا) نسبة كبيرة من إجمالي الأحداث، حيث تم رصد توغلات البرية وإقامة الحواجز الدائمة وتخريب الأعيان المدنية (الأراضي الزراعية)، مما يهدد الأمن الإنساني للسكان المحليين.
3. تآكل دولة القانون: برزت مؤشرات قوية على ارتفاع الانتهاكات الناجمة عن غياب دولة القانون و القصور المؤسسي، والإفلات من العقاب.

أولاً: المقدمة:

فترة التوثيق: من 12 نيسان 2026 (06:00) إلى 18 نيسان 2026 (06:00)

يرصد هذا التقرير الأسبوعي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا خلال الفترة المذكورة، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية والجهات ذات الصلة. يهدف التقرير إلى تسليط الضوء على طبيعة الانتهاكات وتوزعها الجغرافي، وتحديد الجهات ذات المسؤولية القانونية عنها، إضافة إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على حياة المدنيين وسلامتهم، وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة.

يلتزم التقرير بما يلي:

الإطار القانوني والموقف العملياتي: تُظهر الوقائع المرصودة خلال هذا الأسبوع نمطاً تصاعدياً من الانتهاكات التي تمس "الحقوق غير القابلة للتصرف"، وعلى رأسها الحق في الحياة والحرية والأمان الشخصي المكفول بموجب المادة (6) و(9) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.


- مبدأ التمييز والضرورة: رُصدت خروقات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني في مناطق التماس، حيث تعرضت الأعيان المدنية لهجمات لا تراعي "مبدأ التمييز" بين الأهداف العسكرية والمدنيين.
- المساءلة ودولة القانون: سُجل خلل هيكلي في ضمانات المحاكمة العادلة، تمثل في حالات "القتل خارج نطاق القانون" و"الاختفاء القسري"، مما يضع الجهات المسيطرة أمام مسؤولياتها القانونية الدولية في منع الإفلات من العقاب.

ثانياً: تحليل المؤشرات البيانية

المجموع الكلي	المؤشر	1.
20	القتلى	
13	جرحي	
16	ترويع	
8	انتهاكات حقوق الأطفال	
8	اعتقال تعسفي	

المؤشرات العامة:


إجمالي الانتهاكات حسب التاريخ بين (12/04/2026 - 18/04/2026)



2. مؤشر التوزيع الجغرافي (حسب المحافظات):

يشير الرسم البياني إلى استمرار وتيرة الأحداث المرتفعة في الجغرافيا السورية خلال الفترة الممتدة بين 12 و 18 أبريل 2026، حيث تصدرت كل من القنيطرة ودمشق المشهد بـ 11 حدثاً لكل منهما، ما يعكس حالة من الاضطراب الأمني والقانوني المتساوي بين المناطق الحدودية والعاصمة. وتبعت هذه المناطق محافظة درعا بواقع 7 أحداث، ثم حمص بـ 6، بينما سجلت الرقة 4 أحداث، وتوزعت بقية الأحداث بأعداد أقل تراوحت بين 3 و 1 في محافظات طرطوس، وحلب، وحماة، ودير الزور، وريف دمشق، وإدلب، واللاذقية، والسويداء، والحسكة؛ مما يؤكد شمولية المشهد الميداني وامتداده ليشمل معظم المحافظات السورية دون استثناء خلال تلك الفترة.

إجمالي الانتهاكات حسب المحافظة بين (12/04/2026 - 18/04/2026)




3. الجهات المنفذة:

يُظهر الرسم البياني توزيعه الأحداث حسب الجهة المنفذة، حيث سُجِّل ما مجموعه 59 حدثاً؛ حازت الفئة غير المحددة على النصيب الأكبر بواقع 24 حدثاً، مما يشير إلى ضبابية في تحديد المسؤولية عن جزء كبير من الاضطرابات الميدانية. وجاء الجيش الإسرائيلي في المرتبة الثانية بمسؤوليته عن 15 حدثاً، تلتها الحكومة السورية بـ 13 حدثاً، بينما نُسبت 7 أحداث إلى مجموعات مسلحة؛ الأمر الذي يعكس تعدد الأطراف الفاعلة في المشهد الميداني وتداخل الأدوار بين القوى المحلية والخارجية والجهات المجهولة.

تُعد تظاهرة "بدنا نعيش" حدثاً مفصلياً في سياق الرصد الأسبوعي، ليس فقط لكونها صرخة مطلبية، بل لأنها كشفت عن استراتيجيات أمنية وسياسية ممنهجة تتبعها السلطة لإجهاض الحراك الشعبي. لقد تعمدت السلطة اتباع سياسة "شارع مقابل شارع" لخلق حالة من الاستقطاب الاجتماعي والميداني، وهو تكتيك يهدف إلى تميع المطالب المحقة وتحويل الصراع من مواجهة بين الشعب والسلطة إلى صدام داخلي بين المواطنين أنفسهم، مع التحريض المباشر على المتظاهرين وتخوينهم. كما ترافق ذلك مع **تفاسع متعمد عن توفير الحماية اللازمة للمحتجين**، مما جعلهم عرضة للاعتداءات، بالتوازي مع تبني السلطة خطاباً رسمياً وإعلامياً **يُشجع على الكراهية ويغذي الانقسام**. هذه الممارسات لا يمكن رؤيتها كحوادث معزولة، بل هي جزء من سياسة **تضييق مستمرة وممنهجة** تهدف إلى خنق الفضاء العام وترهيب أي صوت معارض، مما يجعل من توثيق هذا الحدث بجميع أبعاده ضرورة قصوى لفضح آليات القمع الناعم والخشن التي تمارسها السلطة.


توزيع الانتهاكات حسب الجهة المنفذة (المجموع الكلي: 59)



4. مؤشر نوع الانتهاك :

يوضح الرسم البياني الدائري توزيع 59 انتهاكاً مرصوداً وفقاً لنوعها، حيث يظهر بوضوح تصدر فئة "غياب دولة القانون" للمشهد بنسبة بلغت 47.5% بواقع 28 انتهاكاً، تليها "انتهاكات السيادة" التي شكلت 25.4% (15 انتهاكاً)، ثم "انتهاكات حقوق الإنسان" بنسبة 13.6% (8 انتهاكات). كما يشير المخطط إلى وجود "انتهاكات وتجاوزات في الفضاء الرقمي وخطاب الكراهية" بنسبة 11.9% (7 انتهاكات)، في حين سجلت فئة "نزاع محلي مسلح" النسبة الأقل بواقع انتهاك واحد فقط بنسبة 1.69%؛ مما يعكس تركيز الأزمة بشكل أساسي في الجوانب المؤسسية والسيادية والقانونية.

توزيع الانتهاكات حسب النوع



ثالثاً: التوصيات الختامية

تشير المعطيات التراكمية للفترة المرصودة إلى وجود أزمة بنيوية عميقة تتجاوز مجرد الحوادث العارضة، حيث يظهر تلازم وثيق بين هشاشة المؤسسات المحلية والتدخلات الخارجية؛ فبينما يمثل "غياب دولة القانون" المحرك الأساسي للاضطراب بنسبة تقترب من نصف الحالات، نجد أن "انتهاكات السيادة" (التي ينفذ الجيش الإسرائيلي 100% منها وفق المخطط) تزيد من تعقيد المشهد الأمني، خاصة في المناطق الحدودية مثل القنيطرة التي تصدرت قائمة الانتهاكات جغرافياً بالتساوي مع دمشق. هذا التداخل بين الفوضى الداخلية والعدوان الخارجي، مدفوعاً بضبابية الفاعل في 24 حالة (الجهة غير المحددة)، يشير إلى بيئة خصبة للإفلات من العقاب وتكرار الانتهاكات، لا سيما مع استمرار وتيرة التصعيد اليومي التي بلغت ذروتها في منتصف الأسبوع (16 نيسان)، مما يؤكد أننا أمام نمط مستدام من الانتهاكات يتطلب معالجة تتعدى الحلول الأمنية التقليدية إلى إصلاحات قانونية وسيادية شاملة.

توصيات إضافية (استراتيجية وتنفيذية)

1. مكافحة الإفلات من العقاب وتحديد الجناة:

دعم الرصد المجتمعي: تمكين منظمات المجتمع المدني في المناطق الساخنة (دمشق، القنيطرة، درعا) وتزويدهم بأدوات توثيق آمنة لضمان استمرارية الرصد حتى في ظل التصعيد العسكري.

2. إصلاح القطاع الأمني والقانوني:

1. الحد من نشاطات المجموعات المسلحة: بالنظر إلى أن المجموعات المسلحة مسؤولة عن جزء من الانتهاكات، يجب تفعيل آليات الرقابة القضائية على الأجهزة الأمنية والمسلحة لضمان امتثالها للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

2. برامج التوعية القانونية: إطلاق مبادرات لتعزيز الثقافة القانونية لدى المواطنين والعاملين في مؤسسات الدولة للحد من "غياب دولة القانون" ..
3. تعزيز الحماية في المناطق الحدودية: تفعيل دور المراقبين الدوليين أو تعزيز الوجود المؤسسي في القنيطرة ودرعا لتقليل الاحتكاك المباشر الذي يؤدي لانتهاكات السيادة والحقوق الأساسية.
4. تحييد العاصمة دمشق: وضع خطة أمنية وقانونية خاصة بالعاصمة لخفض معدل الانتهاكات المرتفع (11 انتهاكاً)، مع التركيز على حماية الحقوق المدنية ومنع التجاوزات الرقمية.
5. الرقابة على خطاب الكراهية: تطوير آليات رصد لوسائل التواصل الاجتماعي لاكتشاف بؤر التحريض التي تغذي "الانتهاكات الرقمية" مع توفير مسارات قانونية واضحة للضحايا للتبليغ عن التجاوزات في الفضاء السيبراني.
6. تفعيل آليات المساءلة: ضرورة إجراء تحقيقات شفافة ومستقلة في الأحداث التي نُسبت لجهات "غير محددة" لضمان عدم ترسيخ ثقافة الإفلات من العقاب.
7. إصلاح المنظومة العدالة: وضع حد للممارسات التعسفية داخل مراكز الاحتجاز (مثل سجن حمص المركزي) وضمان مطابقة إجراءات التحقيق للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
8. تحييد الأعيان المدنية: مطالبة القوى العسكرية (خاصة الجيش الإسرائيلي) بالالتزام الصارم بمبدئي "التمييز" و"التناسب"، وتجنب قصف المناطق المأهولة بالسكان واللاجئين في لبنان وسوريا.
9. التطهير من مخلفات الحرب: تكثيف الجهود الهندسية لإزالة الألغام ومخلفات الحرب في المناطق الشرقية (دير الزور والبادية) للحد من الوفيات العشوائية بين المدنيين.
10. توثيق "البلطجة" المؤسسية: ضرورة رصد وتوثيق هوية المجموعات التي يتم دفعها لمواجهة المتظاهرين (الشبيحة أو المجموعات الرديفة) وإثبات صلتها بالأجهزة الأمنية لكسر سردية "النزاع الأهلي العفوي".
11. تحليل خطاب التحريض: رصد المنصات الإعلامية والحسابات الرسمية التي روجت لخطاب الكراهية ضد متظاهري "بدنا نعيش"، وتصنيف هذا الخطاب كأداة رسمية لانتهاك الحقوق الرقمية والمدنية.
12. إدراج "الإهمال المتعمد" كنوع من الانتهاك: يجب التعامل مع عدم توفير الحماية الأمنية للمتظاهرين كخرقات قانونية واضحة للمواثيق الدولية التي تُلزم الدولة بحماية الحق في التجمع السلمي.
13. دعم الضحايا إعلامياً: إبراز قصص المشاركين في التظاهرة الذين تعرضوا للمضايقات أو التضيق المعيشي بعد مشاركتهم، لربط "الحق في التعبير" بـ "الحق في الحياة والعيش الكريم".

14. نداء للمجتمع الدولي: وضع المجتمع الدولي والمنظمات الأممية في صورة التحول من القمع المباشر إلى سياسة "تأليب الشارع"، للضغط من أجل كف يد السلطة عن استخدام المدنيين كدروع لحماية مصالحها.

.15